

فتح القدير

38 - { والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة } أي أجابوه إلى ما دعاهم إليه وأقاموا ما أوجبه عليهم من فريضة الصلاة قال ابن زيد : هم الأنصار بالمدينة استجابوا إلى الإيمان بالرسول حين أنفذ إليهم إثني عشر نقيبا منهم قبل الهجرة وأقاموا الصلاة لمواقيتها بشروطها وهيئاتها { وأمرهم شورى بينهم } أي يتشاورون فيما بينهم ولا يعجلون ولا ينفردون بالرأي والشورى مصدر شاورته مثل البشرى والذكرى قال الضحاك : هو تشاورهم حين سمعوا بظهور رسول الله ﷺ وورود النقباء إليهم حين اجتمع رأيهم في دار أبي أيوب على الإيمان به والنصرة له وقيل المراد تشاورهم في كل أمر يعرض لهم فلا يستأثر بعضهم على بعض برأي وما أحسن ما قاله بشار بن برد : .

(إذا بلغ الرأي المشورة فاستعن ... برأي نصيح أو نصيحة حازم) .

(ولا تجعل الشورى عليك غصاصة ... فريش الحوافي قوة للقوادم) .

وقد كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في أموره وأمره ﷻ سبحانه بذلك فقال { وشاورهم في الأمر } وقد قدمنا في آل عمران كلاما في الشورى { ومما رزقناهم ينفقون } أي ينفقونه في سبيل الخير ويتصدقون به على المحاويع